مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية (GfD)

مشروع دعم تطبيق إتفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية

المؤتمر الاقليمي حول

تعزيز التعاون بين هيئات مكافحة الفساد وتطوير الآليات الوقائية

عمّان ، المملكة الاردنية الهاشمية

29-30 تموز/يوليو 2008

الورقة الخلفية

1. مقدّمة

يعتبر الفساد ظاهرة عالمية بامتياز لما لها من اثار اقتصادية واجتماعية وسياسية خطيرة تنعكس على وضع التنمية واستقرار وأمن الدول خصوصا في ظل نمو العولمة والتطور التكنولوجي المتسارع. فالفساد يلتهم ثروات الشعوب، ويعيق الإستثمار، ويخفض من نوعية الخدمات الأساسية التي يتلقّاها المواطن كالصحّة والتعليم. ويتعارض مع القيم الديمقراطية، ويعطّل حكم القانون، ويهدد استقرار المجتمعات وأمنها.

وقد شهدت السنوات الأخيرة نمو توافق دولي واسع حول ضرورة بذل اقصى الجهود، من اجل مواجهة هذه الظاهرة إن من حيث الوقاية والمنع أو من حيث التجريم والملاحقة والإنفاذ. وفي ظل هذا التوافق الدولي، بدأت معظم دول العالم، بالعمل الدؤوب من أجل تعزيز قدراتها لمكافحة الفساد، من خلال اجراء الإصلاحات التشريعية والتنظيمية والمؤسسية، بالاضافة الى الارتقاء بقدرات مواردها البشرية، وتعزيز التعاون الدولي، والعمل على زيادة الوعي بمخاطر الفساد، وضرورة محاربته في مختلف شرائح المجتمع.

وقد جاءت "إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد"[1] لتعبّر عن هذا التوافق والجهد الدوليين، ولتشكّل إطارا جامعا، يمكن من خلاله تطوير مقاربة دولية موحّدة وشاملة لمواجهة الفساد، وبناء الإستراتيجيات المناسبة لمنع ومحاربة مختلف مظاهره .

وقد إنضمّت المنطقة العربية لهذا الجهد الدولي بقوة. و بدا ذلك جليا من خلال مبادرة الادارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية،[2] بمرحلتيها الاولى والثانية، والتي شكلت نقطة تحول رئيسية نحو جهد عربي شامل في مكافحة الفساد، وارساء اسس الحكم الرشيد القائم على الشفافية والنزاهة والمساءلة. وقد جرى تاكيد هذه الارادة العربية في مكافحة الفساد خلال فعاليات المؤتمر الإقليمي الذي عقد في منطقة البحر الميّت (الأردن) بتاريخ 21-23 كانون الثاني/يناير 2008، والذي أطلق مشروع "دعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد" في الدول العربية، بحضور وزراء عدل ومسؤولين حكوميين، وممثّلين رفيعي المستوى من السلطة القضائية والجهات المعنية بمكافحة الفساد من 19 دولة عربية، إضافة الى ممثّلين عن المجتمع المدني والإعلام والقطاع الخاص، وخبراء إقليميين ودوليين. وقد كرّس هذا المؤتمر التزام الدول

[1] اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد تم تبنيها في الجمعية العامة للامم المتحدة بتاريخ 31 تشرين الأول/أكتوبر 2003، وقد دخلت حيّز النفاذ في 14 كانون الأوّل/ديسمبر 2005.

[2] تم اطلاق مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية في شباط/فبراير 2005 في البحر الميت (الأردن) تحت رعاية جلالة الملك عبدالله الثاني، وبحضور 18 دولة عربية ممثلة على مستوى رئاسة مجلس الوزراء والوزراء، وبدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي (UNDP-POGAR) ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD).

العربية بتفعيل جهودها لمكافحة الفساد، عبر بناء قدراتها على تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد. فتميّزت الدول المشاركة في المؤتمر بإقرارها آلية منسّقة، لإنشاء شبكة إقليمية تكون بمثابة المنتدى الإقليمي لدعم جهود تطبيق الإتفاقية، على المستوى الوطني والاقليمي. وهو ما تمّ تداوله على هامش الجلسة الثانية لمؤتمر الدول الأطراف الخاص بالإتفاقيّة المنعقد في بالي (أندونيسا) خلال الفترة من تاريخ 28 كانون الثاني/يناير وحتى 1 شباط/فبراير 2008، باعتباره خطوة متميّزة وسبّاقة. ويتوقّع أن يشكّل هذا المجهود، تجربة إقليمية متميّزة يتمّ تقديمها كتجربة فضلى في الجلسة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف المتوقّع عقده في الدوحة (قطر) في نهاية 2009.

وقد سبق إطلاق هذا المشروع، وخلاله، عدد من الخطوات الهامة، والتي عبّرت عن إلتزام الدول العربية الصريح بتعزيز قدرتها على مكافحة الفساد، ومن امثلتها:

- توقيع 17 دولة عربية على الإتفاقية الدولية ومصادقة 12 منها عليها.[3]
- تشكيل فريق الخبراء الحكوميين العرب المعني بالتقييم الذاتي الخاص بالإتفاقية في شهر كانون الأوّل/ديسمبر 2007.[4]
- قيام الكثير من هذه الدول بإصدار تشريعات خاصة بمكافحة الفساد وانشاء هيئات متخصصة لتنفيذها.[5] ويأتي هذا المشروع ليشكّل إطارا إقليميا يسعى لتقديم الدعم من أجل تنسيق هذه الجهود وتقديم الدعم لها على المستويين الإقليمي والوطني.

والواقع من الامر ان عملية تطوير إطر فعّالة لمنع الفساد ومكافحته في المنطقة العربية، بدات تكتسب زخما اكبر مؤخرا، حيث أطلقت جامعة الدول العربية مؤخرا عملية تشاورية واسعة من أجل تطوير إتفاقيّة عربية لمكافحة الفساد هي الآن في مراحلها النهائية. وقد تمّ تطوير الإتفاقية العربية لتتناسق مع أحكام إتفاقيّة الأمم المتّحدة الآداة القانونية التي تتكامل أيضا مع اتفاقيّات إقليمية أخرى، وتبقى الوثيقة الوحيدة المتعدّدة الأطراف القادرة على تقديم حدّ أدنى مشترك لكلّ دول العالم، وبينها الدول العربية، لتطوير مقاربة قانونية متكاملة لمواجهة الفساد.

---

[3] الدول العربية المصدقة هي، الأردن، والإمارات العربية المتّحدة، وتونس، والجزائر، وجيبوتي، وقطر، والكويت، وليبيا، ومصر، والمغرب، وموريتانيا، واليمن.

[4] يشكل فريق الخبراء الحكوميين العرب للتقييم الذاتي الخاص "باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، نواة التبادل المعرفي على المستوى الإقليمي حول مسائل مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية في إطار مبادرة الإدارة الرشيدة. وهو يضم حتى تاريخه، خبراء من 17 دولة عربية، ويرجح توسيعه ليضم دولا أخرى في وقت قريب. ويجتمع هؤلاء الخبراء، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في أكثر من ورشة وأكثر من محطة ومحفل خلال السنوات الثلاث القادمة بهدف المساهمة في التحضير لمؤتمر الدول الأطراف الخاص بالاتفاقية، بالإضافة الى المساهمة في تنفيذ مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية الذي يعتبر أحد محاور المرحلة الثانية من المبادرة (2008–2010) والذي تم إطلاقه في منطقة البحر الميت في يناير 2008.

[5] كالاردن واليمن والجزائر وموريتانيا، ومؤخرا المغرب.

2. لمحة عن مشروع "دعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية"[6]

يشكّل مشروع "دعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد" في الدول العربية جزءا من مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية التي تمّ إطلاقها في شباط/فبراير 2005 في البحر الميت (الأردن) تحت رعاية جلالة الملك عبدالله الثاني، وبحضور 18 دولة عربية ممثلة على مستوى رئاسة مجلس الوزراء والوزراء، وبدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي (UNDP-POGAR) ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD).[7]

يتوقّع أن يتم تنفيذ المشروع خلال المرحلة الثانية من المبادرة (2008–2010) بدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي (UNDP-POGAR) وبالتعاون مع مكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية.

يهدف المشروع الى زيادة الوعي وبناء المعرفة والقدرات لصانعي السياسات والممارسين في الدول العربية عبر مجموعة من النشاطات الإقليمية التي يجري تنفيذها من خلال أربع ركائز استراتيجية تؤدي الى دعم الدول العربية في عملية مكافحة الفساد بصورة فعالّة ووفق أولوياتها الوطنية:

- **تقييم الذات:** بناء معرفة متوطّدة حول الأطر القانونية والمؤسسية لمكافحة الفساد في الدول العربية، إضافة الى الممارسات القائمة في هذا المجال.
- **فهم الحاجات:** شرح متطلبات وعناصر تطبيق الإتفاقية وتقديم أفضل الممارسات في هذا الشأن.
- **تقديم المساعدات:** دعم تطوير برامج المساعد التقنيّة على المستوى الوطني للدول العربية الراغبة بذلك.
- **مراجعة التطبيقات:** تشجيع المراجعة الدورية لجهود تطبيق الإتفاقية وتبادل التجارب الناجحة والدروس المستفادة.

وقد تمّ تحديد عدد من الأولويات لتنفيذ المشروع خلال سنة 2008، وذلك بالتنسيق مع الدول العربية ومع أخذ المناقشات التي دارت الى جانب فعاليات المؤتمر الإقليمي الذي انعقد في منطقة البحر الميّت بتاريخ 21–23 كانون الثاني/يناير 2008. هذه الأولويّات هي:

- هيئات مكافحة الفساد (المادتان 5 و6 من الإتفاقيّة) والآليات المؤسسية الوقائية ذات الصلة.

---

[6] لمعلومات أكثر، الرجاء الإتصال بالإختصاصي القانوني في برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي الاستاذ أركان السبلاني(arkan.el-seblani@undp.org)

[7] لمعلومات أكثر عن المبادرة، الرجاء زيارة موقع المبادرة http://www.arabgov-initiative.org/

- الأخلاقيّات والسلوكيّات في القطاع العام والجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامّة (المادتان 8 و11).
- مسائل التجريم وإنفاذ القانون (الفصل الثالث من الإتفاقية) مع التركيز على موضوع حماية الشهود والمبلّغين (المادتان 32 و33 من الإتفاقيّة).
- التعاون الدولي (الفصل الرابع من الإتفاقية).[8]

في إطار هذه الركائز الاستراتيجية والأولويات المحدّدة، يجري تنظيم مجموعة من **النشاطات التقنية** على المستويين الإقليمي والوطني من بينها مؤتمرات متخصّصة، وورش عمل تدريبية، وبعثات تعليمية، وزيارات ميدانية، ونشاطات أخرى تدعّم إندماج ممثلي الدول العربية ومشاركتهم في المحافل الدوليّة والإقليمية المتخصصة بشؤون مكافحة الفساد.

كما يقوم برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي(UNDP)، في إطار هذا المشروع، وبالتعاون مع منظمات دولية أخرى كمنظّمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي (OECD) ومكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية، بمساعدة الدول العربية على إنشاء **شبكة إقليمية عربية لدعم تطبيق الإتفاقية** ولتشكّل منتدى تشاركيا دائما لتبادل المعرفة والخبرات في هذا المجال.

وفي هذا الإطار أيضا، سيتم العمل مع الدول العربية بشكل وثيق من أجل دعمها في تنفيذ عملية **تقييم ذاتي معمّقة** تخدم النشاطات المذكورة أعلاه وتساعد الدول العربية في تعزيز جهودها لرسم وتنفيذ السياسات الفعالة والمنسقة لمنع الفساد ومكافحته كما تساعدها على الإيفاء بالتزاماتها أمام مؤتمر الدول الأطراف والمجتمع الدولي.[9]

3. دور هيئات مكافحة الفساد والتدابير الوقائية في إطار إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد

تمثّل إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد الاطار الدولي لمكافحة الفساد، والمتضمن واجبات الحدّ الأدنى التي يفترض بكل دولة أن تقوم بها، لتضمن فعاليّة وجديّة جهود مكافحة الفساد داخل حدودها وعبرها. وهي تتميّز بتنوع التدابير الوقائية التي اتت بها والتي تشكّل مروحة واسعة من الأطر والآليات لمنع الفساد في القطاع العام وفي القضاء والنيابة العامة كما في القطاع الخاص. فهي إضافة الى تناولها لمسائل التجريم والملاحقة والإنفاذ ولمسائل التعاون الدولي، وإضافة الى تميّزها بوضع إطار متكامل لموضوع إسترداد الموجودات هو الأوّل من نوعه على المستوى الدولي، فإنها قدّمت إطارا متناسقا وغنيا من التدابير الوقائية.

---

[8] وقد تمّ استبدال موضوع "إسترداد الموجودات" بموضوع "التعاون الدولي" على أن يتمّ معالجة مسائل تتعلّق بالموضوع الأوّل من خلال معالجة مسائل التعاون الدولي. وذلك نتيجة الملاحظات والمباحثات والمناقشات التي دارت أثناء المؤتمر الإقليمي في كانون الثاني/يناير 2008 وبعده.

[9] في هذا السياق، عقد برنامج ادارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي بالتعاون مع مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ورشتي عمل تدريبيتين اقليميتين للتقييم الذاتي ، الاولى عقدت في عمان (الاردن) خلال شهر ديسمبر 2007، والثانية عقدت في الدار البيضاء (المغرب) خلال شهر ابريل 2008.

وقد اعتبرت الدول العربية المشاركة في المشروع أن موضوع الوقاية من الفساد هو أحد أولوياتها في إطار تطبيق الإتفاقية لدوره الأساسي في تعزيز قدرة الحكومات على التعامل مع هذه الظاهرة الخطيرة قبل أن يقع الضرر. وقد اعتبر ممثّلو الدول العربية المشاركين في أنشطة المشروع أن تعزيز ثقافة النزاهة أمر محوري لدرء مخاطر الفساد سواء كان ذلك في القطاع العام او في القطاع الخاص.

وتقوم هذه الورقة بتقديم لمحة سريعة عن أبرز التدابير الوقائية التي اتت بها الإتفاقية وصنّفتها في إطار الفصل الثاني.

وقبل الخوض في الحديث عن هذه التدابير الوقائية، لابد من الاشارة الى ان الاتفاقية جاءت بنوعين من المتطلبات، الاول مقتضيات الزامية، اما الثاني فمقتضيات اختيارية.

1- المقتضيات الالزامية: تعني الالتزام باتخاذ تدابير تشريعية أو تدابير أخرى.

2- المقتضيات الاختيارية: تعني الالتزام بالنظر في مسائل معينة.

واللافت ان الاتفاقية عرضت لبعض التدابير الاختيارية التي قد تودّ الدول الاطراف ان تنظر فيها، كأمثلة وتجارب فضلى من الممكن ان تقوم الدول بتنفيذها.

وبالعودة الى أبرز التدابير الوقائية التي اتت بها الإتفاقية، نعرض للتدابير التالية:

<u>أولا: بالنسبة لسياسات مكافحة الفساد والهيئات الوقائية</u>

تشكل المادة 5 من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد الاساس الذي يحدد للدول وجوب واهمية وضع سياسات لمكافحة الفساد، والتي من شأنها ان تشكل المدخل الاساسي لاي جهد حقيقي لمنع ومكافحة الفساد. وتعرض هذه المادة للاهداف الرئيسية للوقاية، والاساليب الواجب اتباعها في هذا الخصوص، وذلك وفقا للمبادئ الاساسية للقانون الداخلي للدولة، وبما يعزز تشجيع مشاركة المجتمع عامة في انشطة مكافحة الفساد، ويجسد مبادئ سيادة القانون، حسن ادارة الشؤون والممتلكات العمومية، النزاهة، الشفافية، والمساءلة. وفي ذات الاطار يُطلب الى الدول الاطراف ان تنفذ مجموعة من الالتزامات ذات الصلة بالسياسات العامة والمنسقة والفعالة لمكافحة الفساد.[10] كما تشدّد المادة 5 على اهمية الوقاية،[11] والحاجة الى عملية تقييم مستمرة للتدابير القائمة لمكافحة الفساد، اضافة الى التشديد على اهمية التعاون الدولي في مكافحة الفساد.[12] وهنا تجدر الإشارة الى أن المادة 5 تقضي بممارسات وقائية ولا تقضي بالضرورة بوضع تشريع معيّن.

---

[10] انظر: الدليل التشريعي لتنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، اعداد مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: شعبة شؤون المعاهدات، منشورات الامم المتحدة، نيويورك،2006، ص 13.

[11] انظر ايضا الفقرة الفرعية (أ) من المادة (1) من الاتفاقية.

[12] انظر ايضا الفقرة الفرعية (ب) من المادة (1) من الاتفاقية.

اما المادة 6 فهي تقدم الإطار العام لإيجاد هيئة أو هيئات مستقلّة إداريا وماليا بصورة كافية لكي تتولى منع الفساد عبر تنفيذ السياسات التي تشير اليها المادة 5 من الإتفاقية وزيادة المعارف المتعلّقة بمنع الفساد وتعميمها. ولا تعني المادة 6 بالضرورة إنشاء هيئة معيّنة على مستوى معيّن، بل المطلوب هو إيجاد القدرة على تأدية الوظائف الوقائية التي تعدّدها المادة 5. وقد يتطلب انشاء هيئة لمكافحة الفساد سن تشريع في هذا الخصوص. ومن الممكن ان تكون الهيئة او الهيئات المشار اليها في هذا الاطار هي نفسها الهيئات المشار اليها في المادة 36.[13]

في هذا الإطار، فإن المقتضيات الالزامية التي يتوجب على الدول الاطراف في الإتفاقية تنفيذها، تقضي بأن:

- تقوم الدول الاطراف بوضع وتنفيذ سياسات فعالة ومنسقة لمكافحة الفساد وفق معايير معيّنة.
- تقوم الدول الاطراف بالتعاون فيما بينها ومع المنظّمات الدولية والإقليمية لتحقيق هذا الهدف، بغية الإفادة من الخبرات المتراكمة والتجارب الناجحة والدروس المستفادة في هذا المجال.
- تكون لدى هذه الدول هيئة أو هيئات لمكافحة الفساد تكون مسؤولة عن التدابير والسياسات العامة الوقائية، على أن يتم منح تلك الهيئة (أو الهيئات) الإستقلالية، والوسائل اللازمة لتؤدي مهمتها.

<u>ثانيا: بالنسبة للتدابير الوقائية في القطاع العام</u>

تتناول المادة 7 المسائل الوقائية المتعلقة بالقطاع العام لا سيّما بالنسبة لنظم الوظيفة العمومية. كما تتناول مسائل الترشيح والإنتخاب للمناصب العمومية ومسائل تمويل الإنتخابات والأحزاب السياسية، حيثما انطبق الحال. وختاما، تتناول نظم الشفافية ونظم منع تضارب المصالح في القطاع العام باعتبارهما آداتين وقائيتين مهمتين لمنع الفساد في القطاع العام.

وتركّز هذه المادة على نظم الوظيفة العمومية، إذ تفرد لها مساحة واسعة تتناول جوانب التوظيف والاستخدام والاستبقاء والترقية والاحالة على التقاعد في القطاع العام. وتشمل في أحكامها المستخدمين المدنيين، وغيرهم من الموظفين العموميين غير المنتخبين عند الاقتضاء.

وتعتبر الإتفاقية أن مبادئ الكفاءة، والشفافية، والمعايير الموضوعية كالجدارة والانصاف والاهلية هما مبادئ أساسية يجب أن تقوم عليها نظم الخدمة المدنية أو الوظيفة العمومية. وتشدّد الإتفاقية على أهمية

[13] المادة 36 من الاتفاقية تنص على ان : تتخذ كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، ما قد يلزم من تدابير لضمان وجود هيئة أو هيئات متخصصة أو أشخاص متخصصين في مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القانون. وتمنح تلك الهيئة أو الهيئات أو هؤلاء الأشخاص ما يلزم من الاستقلالية، وفقا للمبادئ الأساسية للنظام القانوني للدولة الطرف، لكي يستطيعوا أداء وظائفهم بفعالية ودون أي تأثير لا مسوغ له. وينبغي تزويد هؤلاء الأشخاص أو موظفي تلك الهيئة أو الهيئات بما يلزم من التدريب والموارد المالية لأداء مهامهم.

إيلاء اهتمام خاص للمناصب العمومية التي تعتبر بشكل خاص عرضة للفساد، مثل المناصب المتصلة بالاشتراء العمومي، وكذلك العقارات والانشاءات وتخطيط المدن والتمويل السياسي وغير ذلك. كما تنص هذه المادة على وجوب أن تشتمل هذه النظم على اجراءات مناسبة لاختيار المستخدمين المدنيين، وغيرهم من الموظفين العموميين غير المنتخبين، وتدريبهم، وضمان تناوبهم على المناصب عند الاقتضاء.

وفي مجهود منها لتقديم إطار وقائي متكامل لنظم الوظيفة العمومية، تقوم المادة 7 بفرض أن تقوم هذه النظم (1) بتشجيع تقديم أجور كافية، وضع جداول أجور منصفة، ومراعاة هذه الاجور والجداول لمستوى النمو الاقتصادي للدولة المعنية، و(2) بتشجيع وضع برامج تعليمية وتدريبية لتمكين الموظفين من الوفاء بمتطلبات الأداء الصحيح والمشرّف والسليم لوظائفهم. وفي ذلك إدراك لأهمية تأمين الضمانات المادية للموظّف العمومي والمعرفة والقدرات التي تحصّنه أمام ممارسات الفساد.

هذا ولم تتوقّف المادة 7 عند هذا الحدّ بل شجّعت الدول على اعتماد تدابير تشريعية وادارية لوضع معايير تتعلق بالترشيح للمناصب العمومية ومعايير تتعلق بانتخاب شاغلي المناصب العمومية. كما شجّعتها على اعتماد تدابير تشريعية وادارية مناسبة لتعزيز الشفافية في تمويل الحملات الإنتخابية، وفي تمويل الاحزاب السياسية عندما يسمح النظام القانوني الوطني بتأليف الأحزاب السياسية.

وفي الختام، تناولت المادة 7 آداتين وقائيتين هامتين هما الشفافية ونظم منع تضارب المصالح انطلاقا من ان تضارب المصالح يضعف ثقة المواطنين في نزاهة وامانة الموظفين المدنيين، وسائر الموظفين الرسميين، مما يعكس صورة سلبية عن موظفي الدولة والخدمات التي تقدمها الدولة لمواطنيها،

في هذا الإطار، فإن الإتفاقية تلزم الدول بأن تعتمد وترسّخ وتدعّم نظم الوظيفة العمومية وفق مبادئ ومعايير وممارسات محدّدة.

اما بالنسبة لما تبقّى من أحكام المادة 7 فهي تطلب من الدول أن:

- تنظر في وضع معايير تتعلق بالترشيح للمناصب العمومية.
- تنظر في وضع معايير تتعلق بانتخاب شاغلي المناصب العمومية.
- تنظر في اعتماد تدابير تشريعية وادارية مناسبة لتعزيز الشفافية في تمويل الحملات الإنتخابية.
- تنظر في اعتماد تدابير تشريعية وادارية مناسبة لتعزيز الشفافية في تمويل الاحزاب السياسية.

<u>ثالثا: بالنسبة لمدوّنات السلوك في القطاع العام وفي القضاء والنيابة العامة</u>

تتناول الإتفاقية في المادة 8 و11 مدوّنات السلوك كآداة وقائية اساسية تتضمّن معايير مهنية محدّدة إذا ما تمّ احترامها تشكّل احد ادوات منع الفساد. وهي تتناول في المادة 8 مدوّنات السلوك في القطاع العام وفي المادة 11 مدوّنات السلوك في القضاء وفي النيابة العامة.

في المادة 8، وبالإضافة الى دعوة الدول الى تطبيق مدوّنات سلوكية للوظائف العمومية، تدعو الإتفاقية الدول الى إتخاذ تدابير تأديبية أو تدابير أخرى ضد الموظفين العموميين الذين يخالفون هذه المدونات. وتنص المادة نفسها أيضا على وجوب أن تقوم الدول بإيجاد وسائل تتيح للموظّفين العموميين الإبلاغ إما عن أفعال الفساد عندما يتنبهون لها أثناء أدائهم وظائفهم، وإما عن أي تضارب محتمل في المصالح. وفي هذا، إطار متكامل يسمح للموظف العمومي أن يلعب دورا فاعلا في مكافحة الفساد، إن عبر سلوكياته أو عبر تمكّنه من المساعدة في كشف حالات فساد أو إمكانيات وقوعها.

في ذات الاطار فان المادة 8 تتضمن المقتضيات الالزامية التالية:

1- ان تعمل الدول الاطراف على تعزيز جملة امور منها النزاهة والامانة والمسؤولية بين موظفيها العموميين.

2- ان تسعى الدول الاطراف الى تطبيق مدونات قواعد او معايير سلوكية من اجل الاداء الصحيح والمشرف والسليم للوظائف العمومية.

3- يجب على الدول الاطراف الاحاطة علما بالمبادرات ذات الصلة التي اتخذتها المنظمات الاقليمية والاقاليمية والدولية كالمدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين، وحيثما اقتضى الامر.

اما في المادة 11 وتحديدا في الفقرة 1 فان الاتفاقية تشدد على استقلال القضاء ودوره الحاسم في مكافحة الفساد، وفي اطار ذلك فهي تقضي بالزامية أن تتخذ الدول الاطراف تدابير من اجل تدعيم النزاهة، ودرء فرص الفساد لدى اعضاء الجهاز القضائي، وذلك وفقا للمبادئ الاساسية لنظامها القانوني، ودون مساس باستقلالية القضاء(مقتضى الزامي). ويجوز ان تتضمن تلك التدابير قواعد بخصوص تعيين اعضاء الجهاز القضائي وسلوكهم، وقد يستلزم ذلك وضع تشريعات. وتمنح بعض الدول اعضاء الجهاز القضائي حصانة من التحقيق و/او الملاحقة، والغرض من منح تلك الحصانة هو تدعيم استقلال الجهاز القضائي بحماية اعضائه من الملاحقات الكيدية. بيد ان الفقرة 2 من المادة 11 تدعو الدول الاطراف في حال رغبت هذه الدول الى ان تطبق تدابير مماثلة بالنسبة للنيابة العامة (تدبير اختياري).

رابعا: بالنسبة للنظم القانونية للمشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية

تشكل المادة 9 من الاتفاقية اطارا اجرائيا لما يجب ان يتم اتخاذه فيما يتعلق بالاشتراء العمومي وادارة الاموال العمومية. وتركز هذه المادة على عمليات اجرائية مناسبة وشفافة تتعلق بالاشتراء العمومي والاموال العمومية. وفي هذا الاطار تلزم المادة 9 المتعلقة بالمشتريات العمومية وادارة الأموال العمومية الدول الاطراف بالمقتضيات الالزامية التالية:

- القيام بالخطوات اللازمة لانشاء نظم اشتراء مناسبة تقوم على الشفافية، والتنافس، وعلى معايير الموضوعية في اتخاذ القرارات، وتتسم، ضمن جملة أمور، بفاعليتها في منع الفساد.
- اتخاذ تدابير مناسبة لتعزيز الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية.
- اتخاذ ما قد يلزم من تدابير مدنية وإدارية، للمحافظة على سلامة دفاتر المحاسبة أو السجلات أو البيانات المالية أو المستندات الأخرى ذات الصلة بالنفقات والإيرادات العمومية ولمنع تزوير تلك المستندات

4. جهود إنشاء الشبكة العربية لدعم تطبيق الإتفاقية

بدأت تتبلور فكرة إنشاء شبكة عربية لدعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد في أواسط سنة 2007 في إطار أعمال مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية. وقد برز هذا الإتجاه أثناء إنعقاد إجتماع مجموعة تسيير المبادرة على المستوى التقني في القاهرة (مصر) بتاريخ 10 أيلول/سبتمبر 2007، حيث تمّ إقتراح إنشاء شبكة عربية لمكافحة الفساد ودعوة المنظمات الدولية الى التعاون من اجل تقديم الدعم لهذا المجهود.

تلا ذلك انعقاد إجتماع مجموعة تسيير المبادرة على المستوى الوزاري في القاهرة (مصر)، بتاريخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2007، برعاية رئيس مجلس الوزراء في جمهورية مصر العربية، معالي الدكتور أحمد نظيف. وقد راجع المجتمعون إنجازات المرحلة الأولى من المبادرة (2005–2007) واعتمدوا التوجّهات الإستراتيجية وبرامج العمل للمرحلة الثانية من المبادرة (2008–2010). وفي نهاية الإجتماع أصدروا توصياتهم ومنها إعلان دعمهم "للعملية، التي تمّ إطلاقها، من أجل تأسيس شبكة عربية لمكافحة الفساد كآلية اقليمية لدعم المشاركة والتنسيق لمكافحة الفساد وتعزيز الشفافية بهدف دعم تطبيق "إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ."

في عقب هذه التوصيات، إنطلقت عملية التنسيق على مستوى الجهات المعنية بإنشاء مثل هذه الشبكة. فانعقد المؤتمر الإقليمي حول دعم تطبيق "إتفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد" في الدول العربية في منطقة البحر الميت بتاريخ 21–23 كانون الثاني/يناير 2008 بمشاركة 19 دولة عربية. وقد حضر المؤتمر وزراء عدل وممثلون رفيعو المستوى عن السلطة القضائية والهيئات الرسمية المعنية بمكافحة الفساد، وبرلمانيون، وأطراف من هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص، إضافة الى ممثّلين عن جامعة الدول العربية، والمنظّمات الإقليمية والدولية وخبراء إقليميين ودوليين.

وقد كرّس المشاركون في المؤتمر إلتزام دولهم بالعمل والتعاون والتنسيق من أجل تنفيذ مشروع دعم تطبيق إتفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية. وعبّروا عن هذا الإلتزام في وثيقة الإعلان النهائي التي دعت الدول العربية التي لم توقّع أو تصدّق على الإتفاقية الى الإسراع بذلك والى العمل على اعتماد الأطر القانونية والمؤسسية النموذجية التي أتت بها الإتفاقية. وأوصى المجتمعون ببدء العمل على إنشاء شبكة عربية تضمّ مختلف الجهات الحكومية الراغبة بالإنضمام اليها، وتعمل على دعم تطبيق الإتفاقية. كما أوصوا بأهميّة إنشاء شبكة عربية موازية تضمّ مختلف الجهات غير الحكومية الراغبة بالإنضمام اليها، بما فيها أطراف هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص، والبرلمانيين وناشطين في مجال مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية والمساءلة. كما أوصى المشاركون أيضا "بتشكيل فريق من الخبراء الحكوميين العرب الذين يمثّلون دولهم للبدء بصياغة شرعة الشبكة العربية للجهات الحكومية ونظامها الداخلي عبر آلية منسّقة". وتمنّوا على هيئة مكافحة الفساد في المملكة الأردنية الهاشمية إستضافة أعمال هذا الفريق.

اما فيما يتعلق بالملامح الاساسية للشبكة ومهامها، فان الشبكة تهدف الى تعزيز قدرة الدول العربية على مكافحة الفساد عبر تأمينها إطارا إقليميا لدعم الجهود الوطنية من أجل تطبيق الاتفاقية وذلك بالتكامل مع مؤتمر الدول الأطراف الخاص بالاتفاقية، وأمانته العامّة وبهدف دعمه. وفيما يتعلق بالإنضمام لهذه الشبكة فهو طوعي ولا يرتّب إلتزامات مالية على الأعضاء. اما العضوية فيها فهي مفتوحة للجهات الحكومية العربية المعنية بمكافحة الفساد.

وفيما يتعلق بآليات عمل هذه الشبكة، فهي تتضمّن آلية لتنسيق جهودها مع الجهود التطويرية الأخرى، ولتعزيز التعاون والتواصل مع البرلمانيين والمجتمع المدني والقطاع الخاص، كونهما أمرين أساسيين لتعزيز الدفع نحو تحقيق التنمية بصورة كفوءة وفعّالة. و تعمل الشبكة على انجاز مجموعة من الاهداف تتلخص بالتالي: (أ) تعميق حوار السياسات الإقليمي وعملية بناء المعرفة والقدرات في الدول العربية في مختلف مجالات الإتفاقيّة، و(ب) المساهمة في تطوير برامج المساعدة التقنية على المستوى الوطني لتطبيق الإتفاقيّة حسب أولويات كل دولة، و(ج) دعم آلية للتعلّم من النظراء والمشورة بينهم وبناء الشراكات لدعم تطبيق الإتفاقيّة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، و(د) تشجيع عملية تطوير مؤشرات عربية لرصد وقياس التقدّم في مجال مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية والمساءلة في إطار إتفاقيّة الأمم المتّحدة.

وتجتمع هذه الشبكة مع الشبكة غير الحكومية الموازية الإستشارية المنوي انشاؤها، في منتدى إقليمي سنوي بغرض تعزيز الحوار حول سبل مكافحة الفساد ومراجعة جهود تطبيق "إتفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد" وتطوير خطط العمل السنوية في هذا الإطار. وقد تمّ دعوة برنامج الامم المتحدة الإنمائي لدعم إنشاء وتفعيل هاتين الشبكتين بالتعاون مع مكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية.

بعد ذلك انطلقت الاعمال التحضيرية لانشاء الشبكة العربية الرسمية لدعم تطبيق الاتفاقية ، فانعقد الإجتماع التحضيري الأوّل لإنشاء الشبكة العربية الرسمية لدعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد في أعقاب ورشة العمل التدريبية الإقليمية في الدار البيضاء (المغرب) بتاريخ 22-23 نيسان/أبريل 2008 بالتعاون مع مكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) ومنظّمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي(OECD) ، وباستضافة وزارة العدل في المملكة المغربية. وقد اجتمع الخبراء ممثّلو الدول العربية برئاسة رئيس مكافحة الفساد في المملكة الأردنية الهاشمية بهدف إطلاق عملية تطوير شرعة الشبكة العربية الرسمية لدعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد ونظامها الداخلي. وذلك وفق ما جاء في الإعلان النهائي الصادر عن المؤتمر الإقليمي في البحر الميت في بداية سنة 2008. وناقش الخبراء خطة العمل لإنشاء الشبكة وقاموا باستعراض بعض التجارب المماثلة في مناطق أخرى من العالم بهدف إغناء هذه التجربة العربية الرائدة. كما تمت مناقشة مشروع شرعة الشبكة العربية واستعراض عدد من المواضيع التي يتوقّع أن تصب في خدمة تطوير نظام عمل الشبكة.[14] ومن ثم تمّ تطوير الصيغة المقترحة لمسودة ميثاق الشبكة ونظام العمل الخاص بها في ضوء إحترام مبادئ الشفافية والفاعلية والتشاركية وعدم التدخل والحيادية.

وقد شكل هذا الإجتماع الخطوة الأولى نحو إنشاء الشبكة على أن يتبعه إجتماع آخر يسبق المؤتمر الإقليمي الواسع الذي نحن بصدده الان، والمنوي عقده في أواخر تموز/يوليو 2008 حيث يتوقّع أن يتم الإعلان عن إنشاء الشبكة وإطلاق أعمالها تمهيدا لعقد المنتدى الإقليمي الأوّل في نهاية سنة 2008. هذا ويتوقّع أن تشكل الشبكة العربية لدعم تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد حجر الاساس في جهود التعاون العربي المؤسسي في دعم تطبيق الاتفاقية، الامر الذي يسمح ان تكون هذه الشبكة ذات دور ريادي في قيادة عملية دعم تطبيق الاتفاقية في المنطقة العربية.

اما على صعيد جهود انشاء الشبكة غير الحكومية لدعم تطبيق الاتفاقية، فقد عقد برنامج ادارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي اجتماعا مركزا بعنوان "نحو اطلاق شبكة لمنظمات المجتمع المدني لدعم تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية"، وذلك بتاريخ 13-14 حزيران/يونيو 2008 في بيروت. وقد جاء هذا الاجتماع في اطار متابعة تنفيذ توصيات المؤتمر الاقليمي حول دعم تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية والذي عقد في البحر الميت في كانون الثاني/يناير2008 ضمن اطار مبادرة الادارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية، خاصة التوصيات المتعلقة بالتحضير لاطلاق شبكة عربية غير حكومية لدعم تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، تضمّ مختلف الجهات غير الحكومية الراغبة بالإنضمام اليها، بما فيها البرلمانيين وأطراف المجتمع المدني والقطاع الخاص، وناشطين في مجال مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية والمساءلة. كما اعتبر هذا الاجتماع بمثابة اللقاء الثاني في اطار التحضير للشبكة غير الحكومية. علما بان اللقاء الاول كان قد عقد

[14] انظر مسودة ميثاق الشبكة ونظام عملها المرفقين ربطا بهذه الورقة.

على هامش مؤتمر البحر الميت في كانون الثاني/يناير 2008. وقد خلص هذا الاجتماع الثاني في سياق التحضير لاطلاق الشبكة غير الحكومية الى البدء باعداد مسودة نظام داخلي للشبكة غير الحكومية، يتميز بالاختصار، والشمول لمسائل العضوية والتمويل والهيكلية وبعض المسائل التنظيمية الاخرى. اضافة الى الاتفاق على ان يتم عقد لقاء قادم يهدف الى مناقشة مسودة النظام الداخلي، كما اتفق على تسمية الشبكة بالشبكة العربية غير الحكومية لدعم تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد.

5. أهداف المؤتمر الإقليمي والنتائج المتوقّعة

كما يظهر من هذا العرض السريع، فإن الإنضمام الى الجهود الدولية والاقليمية لمكافحة الفساد أمر فيه فائدة كبيرة للدول الراغبة بتطوير أطرها القانونية والمؤسسية، وتعزيز قدرتها على رسم وتنفيذ وتطبيق سياسات منع الفساد ومحاربته بصورة فعالة تتيح لها الحدّ من تأثيراته السلبية على نموها وتقدّمها.

من هنا يأتي المؤتمر الإقليمي الذي سينعقد في 29–30 تموز/يوليو 2008 في عمّان (الأردن) ليشكل الرافعة الاساسية لاطلاق منتدى اقليمي موسّع يجمع هيئات مكافحة الفساد الرسمية في الدول العربية ويعزّز إمكانيات تعاونها من خلال اطلاقه للشبكة العربية الرسمية لدعم تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد.

ويتناول المؤتمر تحديدا المسائل المتعلقة بدور هيئات مكافحة الفساد وأبرز التدابير الوقائية التي اتت بها الإتفاقية، باعتبار أن هذه المواضيع هي احدى أولويات المشروع. والهدف هو خدمة الركيزة الاستراتيجية الثانية في المشروع – **فهم الحاجات** – والتي تقوم على شرح متطلبات وعناصر تطبيق الإتفاقية لصانعي السياسات والممارسين في الدول العربية وتقديم أفضل الممارسات في هذا الشأن من أجل تطوير المعرفة اللازمة لدعم جهود تطبيق الإتفاقية. كما يشكّل هذا المؤتمر فرصة مهمة لتبادل التجارب الناجحة والدروس المستفادة بين الدول العربية وبينها وبين دول أخرى من العالم.

الجلسة الأولى ستكون مخصّصة لتقديم لمحة عامة عن اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، ووسائل الدعم التقني المتاحة حيث سيتم استعراض لاهم القواعد المتضمنة في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد. ثم يتم تقديم عرض ومناقشة وسائل الدعم التقني المتاحة ضمن اطار الاتفاقية سواء من حيث المساعدة عبر اعداد تشريع نموذجي، او المساعدة في التدريب على عملية الصياغة التشريعية، او عبر اعطاء المشورة القانونية للدولة، اوعبر زيارة ميدانية يجريها خبير في مكافحة الفساد من الامم المتحدة، او المساعدة في وضع خطة عمل للتنفيذ في اطار جهود منع ومكافحة الفساد التي تبذلها الدولة.

الجلستان الثانية والثالثة مخصصتان لبحث الأطر والآدوات الوقائية من الفساد في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد حيث سيتم بحث سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية ، كما سيتم استعراض ومناقشة دور هيئة مكافحة الفساد في المنع والوقاية من الفساد. ثم ستتم مناقشة المقصود باستقلالية هيئة مكافحة الفساد (المالية والادارية)، بالاضافة الى مناقشة حصانات اعضاء هيئة مكافحة الفساد، ومدى حاجة هيئات مكافحة الفساد للموارد البشرية من حيث التدريب وكفاية العدد مثلا (المادة 5 و6). كما ستتم مناقشة نظم

توظيف الموظفين العموميين (المادة 7) بالاضافة الى موضوع مدوّنات السلوك للموظّفين العموميين والقضاة واعضاء النيابة العامة (المادّة 8 و11)، بعد ذلك سيتم عرض المتطلبات المتصلة بالنظم القانونية للمشتريات العمومية وادارة الأموال العمومية (المادة 9) .

الجلسة الرابعة مخصّصة لتناول دور هيئات مكافحة الفساد وعلاقاتها مع الاجهزة الاخرى في الدولة حيث ستتم مناقشة العلاقة بين هيئة مكافحة الفساد واجهزة رسم سياسات مكافحة الفساد في الدولة، ثم العلاقة بين هيئة مكافحة الفساد و الاجهزة الرقابية الاخرى في الدولة، وصولا لمناقشة العلاقة بين هيئة مكافحة الفساد واجهزة التحقيق والملاحقة وانفاذ القانون في الدولة. وفي هذا الاطار سوف تتم مناقشة تجارب بعض الدول العربية التي تم انشاء هيئات لمكافحة الفساد فيها، والتي تضطلع بمهام رسم السياسات والتنسيق مع الاجهزة الرقابية الاخرى، كما سيتم استعراض تجارب اخرى من خارج المنطقة العربية تصلح كتجارب فضلى في هذا الاطار.

الجلسة الخامسة مخصّصة لعرض تجارب عالمية لشبكات مكافحة الفساد واليات استعراض اتفاقيات مكافحة الفساد. سيقوم خبراء دوليون باستعراض أفضل التجارب حول اليات استعراض اتفاقيات مكافحة الفساد والشبكات المعنية بمكافحته. حيث سيتم اولا عرض ومناقشة تجارب فضلى لشبكات مكافحة فساد عالمية واقليمية كتجربة الجمعية الدولية لهيئات مكافحة الفساد، وكذلك عرض ومناقشة "خطة العمل المشتركة (بين البنك الاسيوي للتنمية ADB ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD) لمكافحة الفساد في اسيا والمحيط الهادئ"، اضافة الى عرض ومناقشة تجربة شبكة اوروربا الشرقية لمكافحة الفساد.

ثم سيتم مناقشة ودراسة اليات استعراض إتفاقية منظمة الدول الامريكية لمكافحة الفساد وآلية مراجعتها. وكذلك عرض لاليات استعراض وتنفيذ ميثاق الاتحاد الأفريقي لمنع ومكافحة الفساد، وآلية مراجعته. بالاضافة الى اليات استعراض تطبيق وتنفيذ كل من اتفاقية منظّمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي لمكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية ، وميثاق القانون الجنائي ضد الفساد الصادر سنة 1997 عن مجلس أوروبا، وميثاق القانون المدني ضد الفساد الصادر عن مجلس أوروبا، والية مراجعتها،

الجلسة السادسة مخصّصة لاطلاق الشبكة العربية لدعم تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد حيث سيتمّ خلالها تقديم تقرير عن الخطوات التي انجزت في عملية التحضير لإنشاء الشبكة. وسيتمّ بحث فوائد إنشائها والخطوات العملية التي يجب إتّباعها لدعمها إضافة الى آليات التعاون مع الجهات غير الحكومية من المنطقة العربية ومن المنظّمات الدولية والجهات المانحة. ثم سيتم تقديم ميثاق الشبكة ونظام عملها

بالصورة النهائية، وبعد اجراء التعديلات وفقا للاجتماعين التحضيريين الإقليميين اللذين عقدا لهذه الغاية[15] وفي ضوء المشاورات المتعدّدة التي تمّت على المستويين الإقليمي والوطني.

ختاما، ستشكّل اعمال وتوصيات المؤتمر نقطة هامة بالنسبة لتعزيز المعرفة للهيئات الرسمية العربية المعنية بمكافحة الفساد، في جهودها للوقاية من الفساد ومنعه وفي إعدادها للمشاركة في جهود تطبيق الإتفاقية في دولها. هذا اضافة الى ان الشبكة التي ستنطلق اعمالها بناء على ما سيوصي به المؤتمرون، ستكون بمثابة منتدى اقليمي لتبادل دائم للخبرات والتجارب بين الدول العربية وبينها وبين مصادر الخبرة الدولية ما سيساهم ايجابا في تعميق حوار السياسات الإقليمي، وعملية بناء المعرفة والقدرات في الدول العربية في مختلف مجالات الإتفاقيّة اضافة الى دعم عملية التعلّم من النظراء والمشورة بينهم، وبناء الشراكات لدعم تطبيق الإتفاقيّة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. كما سيؤدي هذا الى المساهمة في تطوير برامج المساعدة التقنية لتطبيق الإتفاقيّة على المستوى الوطني، وبحسب أولويات كل دولة، وصولا الى تسهيل وضع وتنفيذ اليات سليمة وقوية في مجال مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة.

هذا ويتوقّع أن تشكل الشبكة العربية مع **فريق الخبراء الحكوميين العرب للتقييم الذاتي** آداتين مهمّتين لخدمة الدول العربية في مجال تطبيق إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد كونهما يشكّلان معا إطار متميّزا للتعاون العربي المشترك وللتواصل المهني ولتبادل المعارف والخبرات وتنمية القدرات بحسب الحاجات الحقيقية للدول العربية وانطلاقا من اولوياتها. وذلك كله ضمن هذا المجهود الإقليمي البارز الذي تقوده الدول العربية في إطار مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية ، وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتعاون مع شركائه من منظّمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي (OECD) ومكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية.

[15] عقد الاجتماع التحضيري الأوّل لإنشاء الشبكة العربية لدعم تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدار البيضاء (المغرب) بتاريخ 22–23 نيسان/أبريل 2008، وذلك بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية، وقد شاركت فيه وفود رفيعة المستوى من 14 دولة عربية تضم إضافة إلى "فريق الخبراء الحكوميين العرب للتقييم الذاتي" الخاص باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، رؤوساء وممثّلين عن هيئات رسمية معنية بمكافحة الفساد، وممثلين عن جامعة الدول العربية، والمنظمات الدولية الداعمة. اما الاجتماع التحضيري الثاني في هذا الاطار فسوف يتم في عمان (الاردن) بتاريخ 30 تموز/يوليو 2008.